

## الاعتراضات على تراجم صحيح البخاري وأجوبة الحافظ ابن حجر عنها في كتابه "فتح الباري"، دراسة تحليلية مقارنة من أول كتاب بدء الوحي إلى آخر كتاب الإيمان

ANSWERS FROM AL-HAFIZ IBN HAJAR IN HIS BOOK "FATH AL-BARI" ON OBJECTIONS ON TARAJIM (SUB-SECTIONS) AND NO INTRODUCTION IN SAHIH AL-BUKHARI: A COMPARATIVE ANALYTICAL STUDY FROM CHAPTER OF 'THE BEGINNING OF THE REVELATION' UNTIL THE END OF THE CHAPTER 'FAITH'

### Dr. Fouad Bounama

Lecturer, Department of Al-Hadith & its Sciences, Faculty of Islamic Sciences  
Al-madinah International University (MEDIU), Kuala Lumpur, Malaysia  
E-mail: fouad.bounama@mediu.edu.my

### Mohamed Maalim Adow Golo

Student, Department of Al-Hadith & its Sciences, Faculty of Islamic Sciences  
Al-madinah International University (MEDIU), Kuala Lumpur, Malaysia  
E-mail: golo20120@hotmail.com

### الملخص

يهدف هذا البحث إلى جمع الاعتراضات التي ذكرها الحافظ ابن حجر في كتابه "فتح الباري" على تراجم صحيح البخاري وأجاب عنها، من أول كتاب بدء الوحي إلى آخر كتاب الإيمان، وتحليلها ومقارنتها بأجوبة بقية العلماء من شراح صحيح البخاري ممن تقدمه أو عاصره. وتكمن مشكلة البحث في أن العلماء مع إقرارهم بصحة هذا الكتاب وعلوّ منزلته، وتميز مؤلفه وتقدمه، لم يسلّموا له في كل الجزئيات التي أوردها فيه، بل نازعه بعضهم في مواضع منه، واعترضوا عليه فيها، ونسبوه للخطأ والوهم، وانبرى آخرون للدفاع عنه والرد على هذه الاعتراضات، فجاء هذا البحث لدراستها وتحليلها؛ لتوضيح ماهية هذه الاعتراضات، وبيان منهج العلماء في الرد عليها. وتأتي أهمية البحث في كونه يبين جانباً من منهج علماء الحديث في نقد تراجم الكتب، ومناقشة النقد وردّه، ويكشف عن أساليبهم في ذلك. والمنهج الذي سلكه الباحث هو المنهج الاستقرائي في جمع هذه الاعتراضات، والمنهج التحليلي الوصفي في بيانها، وتوضيح إجابات الحافظ ابن حجر عنها، ثم المنهج المقارن في الموازنة بين إجابات الحافظ ابن حجر وإجابات غيره من الشراح. وتتلخص أهم نتائج البحث في أن عدد الاعتراضات على تراجم صحيح البخاري، التي أوردها ابن حجر في "فتح الباري" من أول الكتاب إلى نهاية كتاب الإيمان قد بلغت ثمانية اعتراضات موزعة على ثمانية (8) تراجم من مجموع إحدى وأربعين (41) ترجمة موضوع الدراسة. وقد انقسمت هذه الاعتراضات على أربعة أنواع، وهي: إهمال

الدليل، وتحتة اعتراض واحد، ونفي المطابقة بين الترجمة والدليل، وتحتة خمسة اعتراضات، وتكرار الترجمة، وتحتة اعتراض واحد، وإشعار الترجمة بتقوية مذهب باطل، وتحتة اعتراض واحد. وقد سلك الحافظ ابن حجر في الإجابة عنها منهجا متنوعا في الاستدلال؛ جمع فيه بين القرآن والسنة، والعقل، وأصول الفقه، والحديث، مستعينا بأقوال بعض الشراح قبله، وقد انفرد بالإشارة إلى اعتراض واحد (1) من الاعتراضات الثمانية (8) دون بقية الشراح.

**الكلمات الرئيسية:** الاعتراضات، التراجم، صحيح البخاري، الأجوبة، الحافظ ابن حجر

### ABSTRACT

This research aims to compile the points of contention mentioned by Al-Hāfiz Ibn Hajar in Fath Al-Barī concerning the Tarājim (Sub-Sections) of Sahīh Al-Bukharī and his respective answers to them. The research analysis of this study begins with the chapter titled 'The Beginning of the Revelation' until the end of the chapter entitled 'Faith'. The answers presented by Ibn Hajar are analysed and compared to the answers of other scholars who authored commentaries on Sahīh Al-Bukharī from those scholars who preceded him or were his contemporaries. The problem addressed in this research lies in the fact that many scholars while acknowledging the authenticity of Sahīh Al-Bukharī, its high status, the excellence and superiority of its author, did not agree with al-Bukhari in all the subsidiary issues mentioned therein. In fact, some scholars disputed or objected al-Bukhari in certain issues, stating that al Bukharī erred or assumed something wrongly. At the same time, other scholars defended al Bukharī on these issues. Hence, this research aims to study these objections and analyse them to clarify what these objections are and explain the scholars' approach in responding to them. The importance of the research is that it exemplifies an aspect of the methodology used by hadith scholars in criticising the Tarājim of books and discusses the criticisms made by these scholars and the counter responses provided. Methods employed by the researcher in this study include the inductive approach to collect the objections, the descriptive-analytical method to explain the objections and clarify the answers given by Ibn Hajar on the objections, and lastly, the comparative approach to compare the answers provided by Ibn Hajar versus other scholars. The most important results of the research are summarised in the number of objections to the Tarājim of Sahīh Al-Bukharī, which Ibn Hajar mentioned in Fath Al-Barī from the chapter titled 'The Beginning of the Revelation' up to the end of the chapter entitled 'Faith', amounting to eight (8) objections distributed amongst eight (8) Tarājim out of a total of forty-one (41) Tarjimah used in this study. These objections are divided into four categories which are: disregarding textual evidence (one objection); the negation of the existence of congruence between the Tarjamah and textual evidence (five objections); repetition of a Tarjamah (one objection); and Tarjamah strengthening an incorrect view (one objection). Ibn Hajar used a varied approach in responding to these objections, namely by combining the application of the Qur'an and the Sunnah, reason, fundamentals of jurisprudence and hadith, as well as citing statements of previous commentators.

**Keywords:** Objections, Tarjamah, Sahīh al-Bukharī, Answers, Al-Hāfiz Ibn Hajar.

## 1. المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فإن حفظ سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وفهمها والتفقه فيها، والوقوف على دقائق معانيها وغوامض مبانيها- من أولى ما صرفت فيه الأعمار، وأنبأ ما توجهت إليه الأنظار؛ إذ هي الميمنة لما أُجْمِلَ من آي التنزيل، والعاصمة من فاسد التأويل، وقد عرف المسلمون -بدءاً من جيل الصحابة رضوان الله عليهم- للسنّة قدرها؛ حيث صرفوا إليها عنايتهم، وأولوها اهتمامهم، فتحملوا أحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم- على أوجه شتى، وحفظوها في الصدور، ودونوها في نسخ وصحائف متفرقة، بحسب ما تدعو إليه حاجتهم، ويتناسب مع عصرهم، ثم أدوها إلى من بعدهم من التابعين، فحملوا الأمانة ورعوها حق رعايتها، وأدوها إلى أتباع التابعين.

واستمر الحال على ذلك إلى أن جاء منتصف القرن الثاني الهجري، حيث بدأت المحاولات الأولى لجمع الحديث وترتيبه وتصنيفه على يد جماعة من العلماء في بلدان شتى، منهم: ابن جريج (ت: 150 هـ) بمكة، ومحمد بن إسحاق (ت: 151 هـ)، ومحمد بن أبي ذئب (ت: 158 هـ)، ومالك بن أنس (ت: 179 هـ) بالمدينة، ومعمّر بن راشد (ت: 153 هـ) باليمن، وسعيد بن أبي عروبة (ت: 156 هـ)، والربيع بن صبيح (ت: 169 هـ)، وحماد بن سلمة (ت: 176 هـ) بالبصرة، والأوزاعي (ت: 156 هـ) بالشام، وسفيان الثوري (ت: 161 هـ) بالكوفة، والليث بن سعد (ت: 175 هـ) بمصر، وعبد الله بن المبارك (ت: 181 هـ) بخراسان، حيث جمع هؤلاء العلماء ما كان مفرقا من الأحاديث في كتب ومصنفات جامعة، وصنّفوها، ورتّبوها، وبوّبها بحسب الأبواب والمواضيع الفقهية، وضمّموا إليها بعض أقوال الصحابة وفتاوى التابعين<sup>1</sup>.

وما أن أطل القرن الثالث الهجري حتى بلغ التدوين والتأليف عصره الذهبي، حيث نشط فيه التأليف في الحديث وتوسّع؛ وانتقل إلى طور آخر أكثر تطوُّراً وازدهاراً، فظهرت أشهر دواوين السنة النبوية، وأمّهات المصنّفات الحديثية، من الكتب الستة، وغيرها من المسانيد، والصحاح، والسنن، والجوامع<sup>2</sup>، وقد أبدع المؤلفون لهذه المدونات وتفننوا في التصنيف على طرق شتى؛ من حيث جمع الأحاديث، وتقسيمها، وترتيبها، وتبويبها، والترجمة لها، وكانت

<sup>1</sup> ابن حجر، أحمد بن علي بن العسقلاني، 1379 هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار المعرفة، ط1، ص6. أبو زهو، محمد محمد، 1378 هـ، الحديث والمحدثون، القاهرة: دار الفكر العربي، ط1، ص244. الزهراني، محمد بن مطر، 1417 هـ/1996 م، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، الرياض: دار الهجرة، ط1، ص90. العمري، أكرم بن ضياء، د.ت، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، بيروت: بساط، ط4، ص232.

<sup>2</sup> الزهراني، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، ط1، ص59. العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، ط4، ص364-420.

المؤلفات المصنفة على الأبواب أقرب هذه الأنواع تعلقاً بمتم الحديث، وأكثرها إظهاراً لموضوعه وما دل عليه من المعاني، حيث تم جمع الأحاديث ذات الموضوع الواحد إلى بعضها البعض، تحت عنوان عام يجمعها يسمى "كتاب"، مثل كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، وغير ذلك، ثم توزع أحاديث كل كتاب على أبواب، يضم كل باب منها حديثاً أو أحاديث في مسألة جزئية، ويوضع لهذا الباب عنوان يدل على موضوع هذه المسألة، اصطلاحاً على تسميته بـ "ترجمة، مثل "باب مفتاح الصلاة الطهور".

وكان من أهم هذه المصنفات كتاب "الجامع الصحيح" للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت: 256هـ)، حيث اعتنى بتقسيم كتابه، وتبويبه، وصياغة تراجمه - عناية بالغة، فقد نقل عن جماعة من العلماء أنهم قالوا: "حول محمد بن إسماعيل البخاري تراجم جامع - يعني بيضها - بين قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ومنبره، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين"<sup>3</sup>، حتى غدت هذه التراجم السمة البارزة التي تميز بها كتابه عن غيره من المصنفات، فهي كما قال ابن حجر: "حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار"<sup>4</sup>، وقد حوت هذه التراجم مذهب الإمام البخاري في فهم الحديث، وآرائه في مسائل الفقه؛ حتى قيل: «فقه البخاري في تراجمه»<sup>5</sup>، وهذا ما حدا بعدد من العلماء لتأليف كتب كاملة لشرح فقه البخاري في عناوين وتراجم الأبواب منها: "المتوارى على تراجم أبواب البخاري" لأحمد بن محمد ابن الميِّر الإسكندراني (ت: 683 هـ)، و"ترجمان التراجم في إبداء تراجم البخاري" لمحمد بن عمر بن محمد ابن رشيد السبتي (ت: 711 هـ)، و"مناسبات تراجم البخاري" لمحمد بن إبراهيم ابن جماعة (ت: 733 هـ)، وغيرها<sup>6</sup>. ومع أن أهل العلم وشرح الحديث قد اتفقوا على أن الإمام البخاري قد سلك منهجاً عجيبياً وفريداً في تراجمه، وأنه قد أبدع فيها، وبلغ الغاية في دقة الفقه والاستنباط، وأنها في أعلى مراتب السبك والإتقان<sup>7</sup>، إلا أنهم لم يسلّموا له في كل هذه التراجم التي أوردها في كتابه، حيث وقع تجاذب واختلاف في بعضها، فنازعه واعترضوا عليه، ونسبوه للخطأ والوهم في دلالة بعضها، وتحيروا في فهم البعض الآخر<sup>8</sup>، حيث لم يدركوا منزعتها، ولم يتضح لهم علاقتها بأحاديث الباب،

<sup>3</sup> الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، 1422هـ/2002م، تاريخ بغداد، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، ج2، ص322. وابن عساكر، علي بن الحسن، 1415هـ/1995م، تاريخ دمشق، بيروت: دار الفكر، ط1، ج52، ص71.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص13.

<sup>5</sup> المرجع نفسه، ج1، ص13.

<sup>6</sup> النورستاني، محمد محمدي، د.ت، المدخل إلى صحيح الإمام البخاري، الكويت: مكتب الإتقان، ص106.

<sup>7</sup> ابن الملقن، عمر بن علي، 1429هـ/2008م، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، دمشق: دار النوادر، ط1، ج1، ص87. وابن حجر، فتح الباري، ج1، ص243.

<sup>8</sup> قال ابن حجر: "وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأذهان في إظهار مضمرة، واستخراج خبيئه". وابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص13.

حتى قال ابن عبد البر: "وفي كتاب البخاري أبوابٌ لو لم تكن فيه كان أصحَّ لمعانيه"<sup>9</sup>، وانبرى آخرون للدفاع عنه والرد على هذه الاعتراضات، وبيان صحة استنباط الإمام البخاري ودقة منزهه فيها. ولما كان الحافظ ابن حجر من أبرز من حاول استقصاء هذه الاعتراضات، وتصدى لدفعها والرد عليها، في شرحه "فتح الباري"، وخاصة في مقدمته "هدي الساري"، جاء هذا البحث لجمع هذه الاعتراضات والردود عليها من هذا الكتاب، ودراستها وتحليلها؛ ومقارنتها بردود بقية العلماء من شراح صحيح البخاري؛ للوقوف على ماهية هذه الاعتراضات، وبيان منهج الردود لها. ونظرا لتحديد عدد الصفحات المسموح بها في البحوث المقدمة للمجلة؛ ارتأيت أن تكون هذه الدراسة محصورة في تراجم كتابين فقط من كتب صحيح البخاري، وهما كتاب بدء الوحي، وكتاب الإيمان، وقد تضمن كتاب بدء الوحي ترجمة واحدة، تحتها سبعة أحاديث، وتضمن كتاب الإيمان أربعين ترجمة، تحتها أحد وخمسون حديثا.

ومن هنا جاء هذا البحث الذي هو بعنوان: "الاعتراضات على تراجم صحيح البخاري وأجوبة الحافظ ابن حجر عنها في كتابه "فتح الباري"، دراسة تحليلية مقارنة من أول كتاب بدء الوحي إلى آخر كتاب الإيمان"، وقد قسمت مادته إلى مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة، وخلاصة، وهي كما يلي:

المقدمة: وفيها توطئة للموضوع

المبحث الأول: الاعتراض على إهمال الدليل

المبحث الثاني: الاعتراض بنفي المطابقة بين الترجمة والدليل

المبحث الثالث: الاعتراض بأن الترجمة مكررة

المبحث الرابع: الاعتراض بأن الترجمة مشعرة بتقوية مذهب باطل

الخاتمة: وفيها نتائج البحث

الخلاصة: وفيها جداول ورسوم توضيحية للبحث

2. المبحث الأول: الاعتراض على إهمال الدليل

أورد ابن حجر (ت:852هـ) اعتراضا واحدا يندرج تحت إهمال الدليل، والذي يراد به: عدم العمل به، أو عدم إيراده. وهو يتعلق بقول الإمام البخاري في أول صحيحه: "بسم الله الرحمن الرحيم كيف كان بدء الوحي إلى

<sup>9</sup> ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، 1378هـ، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، (16/19).

رسول الله - صلى الله عليه وسلم<sup>10</sup>. حيث قال ابن حجر: "وقد اعترض على المصنف لكونه لم يفتح الكتاب بخطبة تنبئ عن مقصوده<sup>11</sup>، مفتوحة بالحمد والشهادة امتثالا لقوله - صلى الله عليه وسلم-: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع)<sup>12</sup>، وقوله: (كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء)<sup>13 14</sup>.

ثم دفع هذا الاعتراض بقوله: "والجواب عن الأول أن الخطبة لا يتحتم فيها سياق واحد يمتنع العدول عنه بل الغرض منها الافتتاح بما يدل على المقصود، وقد صدر الكتاب بترجمة بدء الوحي وبالحدِيث الدال على مقصوده المشتمل على أن العمل دائر مع النية، فكأنه يقول قصدت جمع وحي السنة المتلقى عن خير البرية، على وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصدي، وإنما لكل امرئ ما نوى، فاكتمى بالتلويح عن التصريح، وقد سلك هذه الطريقة في معظم تراجم هذا الكتاب، على ما سيظهر بالاستقراء. والجواب عن الثاني أن الحدِيثين ليسا على شرطه، بل في كل منهما مقال، سلّمنا صلاحيتهما للحجة لكن ليس فيهما أن ذلك يتعين بالنطق والكتابة معا، فلعله حمد وتشهد نطقا عند وضع الكتاب، ولم يكتب ذلك اقتصارا على البسملة، لأن القدر الذي يجمع الأمور الثلاثة ذكر الله، وقد حصل بها، ويؤيده أن أول شيء نزل من القرآن قال تعالى: ﴿أَفْرَأَ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: 1]. فطريق التأسي به الافتتاح بالبسملة والاقتصار عليها....، ويؤيده أيضا وقوع كتب رسول الله - صلى الله عليه وسلم- إلى الملوك، وكتبه في القضايا- مفتوحة بالتسمية دون حمدلة وغيرها، كما في حديث أبي سفيان في قصة هرقل<sup>15</sup>، وكما في حديث

<sup>10</sup> البخاري، محمد بن إسماعيل، 1422هـ، المسند الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، جدة: دار طوق النجاة، ط1، ص6.  
<sup>11</sup> وجه إلحاق هذا الاعتراض بالتراجم هو تعلقه بالترجمة؛ حيث أجاب الشراح بأن الترجمة وما تضمنته أغنت عن المقدمة، كما في قول ابن حجر - في دفعه هذا الاعتراض-: "...، وقد صدر الكتاب بترجمة بدء الوحي وبالحدِيث الدال على مقصوده المشتمل على أن العمل دائر مع النية، فكأنه يقول قصدت جمع وحي السنة المتلقى عن خير البرية، على وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصدي، وإنما لكل امرئ ما نوى، فاكتمى بالتلويح عن التصريح". وابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص8.

<sup>12</sup> أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، 1430هـ/2009م، السنن أبي داود، كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام، بيروت: دار الرسالة العالمية، ج4، ص261، رقم 4840. وابن ماجه، محمد يزيد القزويني، د.ت، السنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب خطبة النكاح، القاهرة: دار إحياء التراث العربي، ج3، ص90، رقم (1894)، وغيرها- من طرق عن الإمام الزهري، واختلف عليه، فرواه جماعة مرسلًا، ورواه قره بن عبد الرحمن موصولًا، والإرسال أرجح، كما رجحه جماعة من الأئمة، وعليه فالحدِيث ضعيف. والألباني، محمد ناصر الدين، 1985م، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، بيروت: المكتب الإسلامي، ط2، ج1، ص30.

<sup>13</sup> أبو داود، السنن أبي داود، كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام، ج4، ص261، رقم (4841)، والترمذي، محمد بن عيسى، 1395هـ/1975م، السنن الترمذي، أبواب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ج3، ص406، رقم (1106). وقال بعده: هذا حديث حسن غريب. والحدِيث صححه أحمد شاكر، والألباني، وشعيب الأرنؤوط.

<sup>14</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص8.

<sup>15</sup> البخاري، مسند الصحيح، كتاب: بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، ج1، ص8، رقم (7).

البراء في قصة سهيل بن عمرو في صلح الحديبية<sup>16</sup>، فكأن المصنف لما لم يفتح كتابه بخطبة، أجراه مجرى الرسائل إلى أهل العلم لينتفعوا بما فيه تعلما وتعلما<sup>17</sup>.

ومن خلال ما سبق يتضح أن ابن حجر أورد هذا الاعتراض بصيغة المبني للمجهول "اعتراض"، ولم يذكر اسم المعترض، ثم قسم هذا الاعتراض إلى قسمين، الأول: عدم الافتتاح بالخطبة، وأجاب عنه بأن الخطبة لا يتحتم فيها سياق واحد يمتنع العدول عنه، بل الترجمة وحديث الباب يقومان مقامها. والثاني: عدم الافتتاح بالحمد والشهادة، كما أمر النبي -صلى الله عليه وسلم-. وأجاب عنه:

أ- بأن الحديثين ليسا على شرطه، بل في كل منهما مقال، ولو سلمنا صلاحيتهما للحجة، فليس فيهما أن ذلك يتعين بالنطق والكتابة معا، فلعله حمد وتشهد نطقا عند وضع الكتاب ولم يكتب ذلك اقتصارا على البسمة.  
ب- وأن لفظ الحمد والشهادة إنما يحتاج إليه في الخطب دون الرسائل والوثائق؛ لأن رسائل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلى الملوك، وكتبه في القضايا مفتوحة بالتسمية دون الحمدلة والشهادة.

ثم ذكر ابن حجر إجابات بعض شراح صحيح البخاري وقال: "فيها نظر"، منها:

أ- "تعارض عند البخاري الابتداء بالتسمية والحمدلة، فلو ابتدأ بالحمدلة لخالف العادة، أو بالتسمية لم يعد مبتدئا بالحمدلة، فاكتفى بالتسمية"<sup>18</sup>. قال ابن حجر: "وتعقب بأنه لو جمع بينهما لكان مبتدئا بالحمدلة بالنسبة إلى ما بعد التسمية، وهذه هي النكتة في حذف العاطف، فيكون أولى لموافقته الكتاب العزيز، فإن الصحابة افتتحوا كتابة الإمام الكبير بالتسمية والحمدلة وتلوها، وتبعهم جميع من كتب المصحف بعدهم في جميع الأمصار، من يقول بأن البسمة آية من أول الفاتحة، ومن لا يقول ذلك"<sup>19</sup>.

ب- "أن البخاري راعى قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات:1]. فلم يقدم على كلام الله ورسوله شيئا، واكتفى بما عن كلام نفسه"<sup>20</sup>. قال الحافظ: "وتعقب بأنه كان يمكنه أن يأتي بلفظ الحمد من كلام الله تعالى، وأيضا فقد قدم الترجمة وهي من كلامه على

<sup>16</sup> مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، د.ت، الصحيح المسند، كتاب: الجهاد والسير، باب صلح الحديبية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج3، ص1410، رقم (1783)، وأخرجه أيضا من حديث أنس، ج3، ص1411، رقم (1784). وأخرجه البخاري مختصرا من حديث البراء في مواضع منها، ج3، ص184، رقم (2698)، وليس فيه ذكر البسمة، وأخرجه تاما من حديث المسور بن مخزوم، ج3، ص193، رقم (2731).

<sup>17</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص8.

<sup>18</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط1، ج2، ص124.

<sup>19</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص8.

<sup>20</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط1، ج2، ص127.

الآية، وكذا ساق السند قبل لفظ الحديث، والجواب عن ذلك بأن الترجمة والسند وإن كانا متقدمين لفظاً لكنهما متأخران تقديراً، فيه نظر<sup>21</sup>.

ت- " أن البخاري ابتداءً بخطبة فيها حمد وشهادة فحذفها بعض من حمل عنه الكتاب<sup>22</sup>. قال الحافظ: " وهذا فيه بعد، وكأن قائل هذا ما رأى تصانيف الأئمة من شيوخ البخاري، وشيوخ شيوخه، وأهل عصره، كمالك في الموطأ، وعبد الرزاق في المصنف، وأحمد في المسند، وأبي داود في السنن، إلى ما لا يحصى ممن لم يقدم في ابتداء تصنيفه خطبة، ولم يزد على التسمية وهم الأكثر، والقليل منهم من افتتح كتابه بخطبة، أفيقال في كل من هؤلاء إن الرواة عنه حذفوا ذلك، كلا، بل يحمل ذلك من صنيعهم، على أنهم حمدوا لفظاً، ويؤيده ما رواه الخطيب في الجامع عن أحمد أنه كان يتلفظ بالصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا كتب الحديث ولا يكتبها، والحامل له على ذلك إسراع أو غيره، أو يحمل على أنهم رأوا ذلك مختصاً بالخطب دون الكتب كما تقدم، ولهذا من افتتح كتابه منهم بخطبة، حمد وتشهد، كما صنع مسلم، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب<sup>23</sup>.  
ويظهر من خلال نقل ابن حجر لهذه الإجابات عن بعض شراح صحيح البخاري، وردها بقوله: " فيها نظر"، أنه حريص على تتبع ما أورده من تقدمه من الشراح، والاستعانة بهم في رده، ولكنه لا يقلدهم، ولا يرضى جميع إجاباتهم، بل يحصنها ويرد الضعيف منها.

وإضافة إلى ما أورده ابن حجر من الإجابات عن هذا الاعتراض، هناك إجابات أخرى من الشراح، وهي كما يلي:

أ- قال المهلب بن أبي صفرة (ت: 435هـ): " وجعل هذا الحديث في أول كتابه عوضاً من الخطبة التي يبدأ بها المؤلفون، ولقد أحسن العوض من عَوْض من كلامه كلام رسول الله -صلى الله عليه وسلم-"<sup>24</sup>.  
ب- وقال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن محمد التيمي (ت: 535 هـ): " البخاري -رحمه الله- أورد هذا الخبر بدلا من الخطبة، وأنزله منزلها؛ فكأنه قال: بدأت بهذا الكتاب وصدرته بكيفية بدء الوحي، وقصدت به التقرب إلى الله تعالى، فإن الأعمال بالنيات"<sup>25</sup>.  
ت- وقال ابن الملقن (ت: 804هـ): " إن قلت: لم لم يبتدئ البخاري -رحمه الله- بخطبة في أول صحيحه، كما فعله مسلم -رحمه الله-؟ قلت: لأنه خطب بالحديث للتأسي"<sup>26</sup>. وقال " فإن قلت: لم لم يبتدئ في أول صحيحه

<sup>21</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج 1، ص 8.

<sup>22</sup> العيني، محمود بن أحمد الحنفي، د.ت، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج 1، ص 12-13.

<sup>23</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 9.

<sup>24</sup> ابن بطال، علي بن خلف، 1423هـ/2003م، شرح صحيح البخاري، الرياض: مكتبة الرشد، ط 2، ج 1، ص 32.

<sup>25</sup> الكرماني، محمد بن يوسف، 1356هـ/1937م، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط 1، ج 1، ص 14.

<sup>26</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط 1، ج 2، ص 127.

بالحمد، وهو أمر مهم له بال عظيم؟<sup>27</sup>. ثم ذكر الأحاديث الواردة في ذلك وصحتها، ثم أجاب بسبعة أجوبة

سبق أن نقل ابن حجر اثنين منها وانتقدها، أما الباقي فهي باختصار كما يلي:

أ- أن هذا الحديث ليس على شرطه.

ب- على تسليم صحته على شرطه، أن المراد بالحمد الذكر لأنه قد روي "بذكر الله" بدل "حمد الله".

ت- أن بعض الذكر يقوم مقام البعض، فالتسمية هنا تقوم مقام الحمد.

ث- أن الذي اقتضاه لفظ الحمد أن يحمد لا أن يكتبه، والظاهر أنه حمد بلسانه.

ج- أن الأمر به محمول على ابتداءات الخطب دون غيرها.

ح- أن هذا الحديث منسوخ بأنه -صلى الله عليه وسلم- لما صالح قريشا عام الحديبية كتب: "بسم الله الرحمن الرحيم،

هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو" فلولا نسخه لما تركه، وهذا بعيد، وأي دليل دلنا على النسخ

فقد يكون الترك لبيان الجواز<sup>28</sup>.

ويتضح من خلال ما سبق أن ابن حجر لم يكن أول من ذكر هذا الاعتراض، بل تقدمه في إيراده أكثر

الشرح، إلا أنهم لم يذكروا إلا ترك الخطبة، ولم يفصلوا في الجواب عليه، غير شيخه الحافظ ابن الملقن، فقد قسم

الاعتراض وأجاب عنه بإجابات متعددة من غير ترجيح بينها، وابن حجر انتقد بعض هذه الإجابات، واختار الراجح

منها.

### 3. المبحث الثاني: الاعتراض بنفي المطابقة بين الترجمة والدليل

أورد ابن حجر خمسة اعتراضات تدرج تحت نفي المطابقة بين الترجمة والدليل، وهي كما يلي:

#### 3.1 الاعتراض الأول:

قال الإمام البخاري: "بسم الله الرحمن الرحيم كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

<sup>29</sup>. وقال ابن حجر مبينا الاعتراض عليه: "وقد اعترض محمد بن إسماعيل التيمي على هذه الترجمة فقال: لو قال

كيف كان الوحي لكان أحسن، لأنه تعرض فيه لبيان كيفية الوحي، لا لبيان كيفية بدء الوحي فقط"<sup>30</sup>. ثم دفع هذا

الاعتراض بقوله: "وثعقب بأن المراد من بدء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشأنه أيّ تعلق كان، والله أعلم"<sup>31</sup>.

<sup>27</sup> المرجع نفسه، ج2، ص120-121.

<sup>28</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ج2، ص120-121.

<sup>29</sup> البخاري، مسند الصحيح، كتاب: بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، ط1، ج1، ص6.

<sup>30</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص9.

<sup>31</sup> المرجع نفسه، ج1، ص9.

وخلاصة هذا الاعتراض أن صيغة الترجمة أخص من الأدلة التي أوردها البخاري تحتها؛ لأنها تدل على كيفية بدء الوحي وغيره، وأجيب عنه بأن مقصود الترجمة حال الوحي مع كل ما يتعلق بشأنه أيّ تعلق كان، أو المراد من الباب بجملته بيان كيفية بدء الوحي، لا كل حديث منه، وهذا كاف في صحة الترجمة. وهذا الجواب من ابن حجر يفيد بأن الأحاديث التي أوردها الإمام البخاري في باب كيفية بدء الوحي، وليس فيها بيان لبدء الوحي، إنما هي متعلقة ببدء الوحي بوجه من الوجوه الظاهرة أو الخفية، وهو في الحقيقة لم يناقش التيمي في أصل اعتراضه، المتمثل في اقتراح صيغة أحسن من الصيغة التي أوردها الإمام البخاري، وإنما ناقشه في صحة ترجمة البخاري، والتيمي لم يقل بعدم صحتها.

وإضافة إلى ما ذكره ابن حجر من الإجابات عن هذا الاعتراض، هناك إجابات أخرى أوردها بعض الشراح، وهي كما يلي:

أ- قال الكرمانى (ت: 786هـ): "ليس قوله: "لكان أحسن" مسلماً؛ لأننا لا نسلم أنه ليس بياناً لكيفية بدء الوحي، إذ يعلم بما في الباب أن الوحي كان ابتداءً على حال المنام، ثم في حال الخلوة بغار حراء، على الكيفية المذكورة من الغط ونحوه...، والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشأنه أيّ تعلق كان، كما في التعلق الذي للحديث الهرقلي، وهو أن القصة وقعت في أحوال البعثة ومبادئها، أو المراد من الباب بجملته بيان كيفية بدء الوحي، لا كل حديث منه، فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي، من كل حديث شيء مما يتعلق به لصحت الترجمة"<sup>32</sup>.

ب- وقال البرماوي (ت: 831هـ): "فإن قيل: إنما أورد في الباب نفس الوحي، وهو حديث النية لا كيف بدأه، قيل: قد ذكر بعده حديث عائشة: أن ابتداءه كان رؤياً منام، وغير ذلك، ولا يضر نقص الترجمة عن المترجم؛ إنما يعاب العكس"<sup>33</sup>.

ت- وقال زكريا الأنصاري (ت: 926هـ): "والمراد ببدء الوحي: حاله مع كل ما يتعلق به أيّ تعلق كان، فلا يرد الاعتراض بأنه لم يتعرض في الحديث لبيان كيفية بدء الوحي فقط، بل لبيان كيفية الوحي، على أنه قد تعرض له بعد في حديث عائشة، حيث ذكر فيه أن ابتداءه كان رؤياً منام، ولا يضره نقص الترجمة عن المترجم له، إنما يعاب العكس"<sup>34</sup>.

ويظهر أن الكرمانى أول من ذكر هذا الاعتراض وأجاب عنه، وكل من جاء بعده أجابوا بمثل إجابته، وابن حجر ذكر اسم المعترض، وهو محمد التيمي كما ذكره الكرمانى، ولم يذكره البرماوي، والأنصاري.

<sup>32</sup> الكرمانى، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، ط1، ج1، ص14.

<sup>33</sup> البرماوي، محمد بن عبد الدائم، 1433هـ/2012م، اللامع الصبيح، سوريا: دار النوادر ط1، ج1، ص14.

<sup>34</sup> الأنصاري، زكريا بن محمد المصري، 1426هـ/2005م، منحة الباري شرح صحيح البخاري، الرياض: مكتبة الرشد، ط1، ج1، ص68.

### 3.2 الاعتراض الثاني:

قال ابن حجر: "وقد اعترض على المصنف في إدخاله حديث الأعمال<sup>35</sup> هذا في ترجمة بدء الوحي وأنه لا تعلق له به أصلاً، بحيث إن الخطابي في شرحه، والإسماعيلي في مستخرجه أخرجه قبل الترجمة، لاعتقادهما أنه إنما أورده للتبرك به فقط، واستصوب أبو القاسم بن منده صنيع الإسماعيلي في ذلك، وقال ابن رشيد: لم يقصد البخاري بإيراده سوى بيان حسن نيته فيه في هذا التأليف، وقد تكلفت مناسبتة للترجمة فقال كل بحسب ما ظهر له انتهى"<sup>36</sup>.

وحاصل هذا الاعتراض أن حديث الأعمال غير مناسب لترجمة الباب؛ حيث لا تعلق ظاهراً له بها، وقد نقل

الحافظ ابن حجر في دفع هذا الاعتراض، وبيان مناسبة الحديث للباب - أقوالاً تتلخص فيما يلي:

أ- أراد أن يقيمه مقام الخطبة للكتاب؛ لأن في سياقه أن عمر قاله على المنبر بمحضر الصحابة، فإذا صلح أن يكون في خطبة المنبر، صلح أن يكون في خطبة الكتاب. وتعقبه الحافظ قائلًا: "فلو أراد البخاري إقامته مقام الخطبة فقط، إذ الابتداء به تيمناً وترغيباً في الإخلاص - لكان سياقه قبل الترجمة كما قال الإسماعيلي وغيره"<sup>37</sup>.

ب- حكى المهلب (ت: 435هـ): "أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خطب به حين قدم المدينة مهاجراً، فناسب إيراده في بدء الوحي؛ لأن الأحوال التي كانت قبل الهجرة كانت كالمقدمة لها". وتعقبه الحافظ قائلًا: "وهذا وجه حسن، إلا أنني لم أر ما ذكره من كونه - صلى الله عليه وسلم - خطب به أول ما هاجر منقولاً"<sup>38</sup>.

ت- ونقل ابن بطلال (ت: 449هـ): "عن أبي عبد الله بن النجار قال: التبويب يتعلق بالآية والحديث معاً، لأن الله تعالى أوحى إلى الأنبياء ثم إلى محمد - صلى الله عليه وسلم - أن الأعمال بالنيات لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾"<sup>39</sup> [البينة: 5].

ث- وعن أبي عبد الملك البوني (ت: 439هـ): "أن بدء الوحي كان بالنية، لأن الله تعالى فطر محمداً على التوحيد، وبغض إليه الأوثان، ووهب له أول أسباب النبوة وهي الرؤيا الصالحة، فلما رأى ذلك أخلص إلى الله في ذلك، فكان يتعبد بغار حراء فقبل الله عمله وأتم له النعمة"<sup>40</sup>.

<sup>35</sup> البخاري، المسند الصحيح، في مواضع، وألها كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، ج 1، ص 6.

<sup>36</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 10.

<sup>37</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 10.

<sup>38</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 10.

<sup>39</sup> ابن بطلال، شرح صحيح البخاري، ط 2، ج 1، ص 32.

<sup>40</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 10.

ج- وقال ابن المنير (ت: 683هـ): "النبي -صلى الله عليه وسلم- كان مقدمة النبوة في حقه هجرته إلى الله، وإلى الخلوة بمناجاته، والتقرب إليه بعباداته في غار حراء<sup>41</sup>؛ فناسب الافتتاح بحديث الهجرة"<sup>42</sup>.

وبعد نقل ابن حجر لهذه الإجابات عقبها بقوله: "ومن المناسبات البديعة الوجيزة ما تقدمت الإشارة إليه، أن الكتاب لما كان موضوعاً لجمع وحي السنة صدره ببدء الوحي، ولما كان الوحي لبيان الأعمال الشرعية صدره بحديث الأعمال، ومع هذه المناسبات لا يليق الجزم بأنه لا تعلق له بالترجمة أصلاً"<sup>43</sup>.

ويتضح من خلال ما سبق إيراده- أن ابن حجر ليس أول من ذكر هذا الاعتراض وأجاب عنه، فغالب ما أورده من الإجابات عن هذا الاعتراض قد نقله عن غيره من الشراح، فالثاني عن ابن أبي جمرة، والثالث عن ابن بطال عن أبي عبد الله ابن النجار، والرابع عن عبد الملك البوني، والخامس عن ابن المنير، كما يظهر من تعقبه للجواب الأول والثاني، أنه يرتضي بقية الأجوبة. كما أن تذييله لما نقله من الأجوبة بجواب وصفه بأنه من المناسبات البديعة الوجيزة، وهو قوله: "لما كان الوحي لبيان الأعمال الشرعية صدره بحديث الأعمال" - فيه إشارة إلى تقديمه هذا الجواب على غيره، كما يبدو أنه انفرد به.

وفيما يأتي إجابات أخرى، -إضافة إلى ما ذكره ابن حجر من الإجابات عن هذا الاعتراض-، أوردها بعض الشراح، وهي كما يلي:

أ- قال الكرمانى (ت: 786هـ): "وإنما أورد البخاري هذا الحديث قبل الشروع في أبواب الكتاب...؛ إعلاماً بأن هذا المصنف منوي فيه الإخلاص لله تعالى، مجنب عن الأغراض الدنيئة والرياء"<sup>44</sup>.

ب- وذكر ابن الملقن (ت: 804هـ) في مناسبة هذا الحديث للترجمة ثلاثة أقوال، وقد سبق الإشارة إليها ضمن الأقوال التي نقلها ابن حجر<sup>45</sup>.

ت- وقال شمس الدين البرماوي (ت: 831هـ): "حديث النية، صدر البخاري به لأمر:

أحدها: مناسبتة للآية المذكورة في الترجمة؛ لأنه أوحى لكل الأمر بالنية، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: 5]، والإخلاص: النية.

ثانيها: إن أول واجبات المكلف القصد إلى النظر الموصل لمعرفة الله تعالى، فالقصد سابق دائماً.

<sup>41</sup> ابن المنير، أحمد بن محمد الإسكندراني، د.ت، المتواري علي تراجم أبواب البخاري، كويت: مكتبة المعلا، ص 48.

<sup>42</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 11.

<sup>43</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 11.

<sup>44</sup> الكرمانى، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، ط 1، ج 1، ص 23.

<sup>45</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط 1، ج 2، ص 119-120.

**ثالثها:** بيان أن كل أمر ينبغي أن يكون بإخلاص ونية؛ حتى يكون مقبولاً منتفعاً به....

**رابعها:** أنه -صلى الله عليه وسلم- لما قدم المدينة خطب بهذا الحديث؛ لأنه مبدأ لكمال ظهوره ونصره، فناسب الابتداء بذكره في ابتداء الوحي إليه، وافتتاح نبوته ورسالته.

**خامسها:** أنه أقامه مقام الخطبة لكتابه؛ لأن فيه إخلاص العمل لله تعالى؛ لأنه المستحق للمحامد، ولهذا كان في الحديث الحث على الإخلاص<sup>46</sup>.

ث- وذكر العيني (ت: 855هـ) في بيان تعلق الحديث بالترجمة الأقوال السابقة أيضاً<sup>47</sup>.

وخلاصة القول أن الشراح قد اجتهدوا في البحث عن وجه المناسبة بين حديث الأعمال وترجمة بدء الوحي، وذكروا في ذلك عدة أوجه، ولم يجزموها بها، وهذا يدل على خفاء المناسبة في هذا الموضوع، ولكن مع هذه المناسبات المحتملة لا ينبغي الجزم بأنه لا تعلق للحديث بالترجمة.

### 3.3 الاعتراض الثالث:

ذكر الإمام البخاري تحت ترجمة "كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله" حديث عائشة -رضي الله عنها- أن الحارث بن هشام -رضي الله عنه- سأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول»<sup>48</sup>.

قال ابن حجر مبيناً الاعتراض عليه: "واعترض الإسماعيلي فقال: هذا الحديث لا يصلح لهذه الترجمة، وإنما المناسب لكيفية بدء الوحي الحديث الذي بعده، وأما هذا فهو لكيفية إتيان الوحي، لا لبدء الوحي"<sup>49</sup>.

وهذا الاعتراض متعلق بالاعتراض الأول الذي سبق ذكره، وأجيب عنه بجواب عام وهو أن مقصود الترجمة حال الوحي مع كل ما يتعلق بشأنه أيّ تعلق كان.

ثم أورد ابن حجر كلام الكرماني في دفع هذا الاعتراض فقال: "قال الكرماني: لعل المراد منه السؤال عن كيفية ابتداء الوحي، أو عن كيفية ظهور الوحي؛ فيوافق ترجمة الباب<sup>50</sup>. وعقب عليه بقوله: "سياقه يشعر بخلاف ذلك؛ لإتيانه بصيغة المستقبل دون الماضي، لكن يمكن أن يقال: إن المناسبة تظهر من الجواب؛ لأن فيه إشارة إلى انحصار صفة

<sup>46</sup> البرماوي، اللامع الصبيح، ط1، ج1، ص17.

<sup>47</sup> العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج1، ص17.

<sup>48</sup> البخاري، المسند الصحيح، كتاب: بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، ج1، ص6، رقم (2).

<sup>49</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص19.

<sup>50</sup> الكرماني، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، ط1، ج1، ص27.

الوحي، أو صفة حامله في الأمرين، فيشمل حالة الابتداء، وأيضاً... فلا يلزم أن تتعلق جميع أحاديث الباب ببدء الوحي، بل يكفي أن يتعلق بذلك، وبما يتعلق به، وبما يتعلق بالآية أيضاً، وذلك أن أحاديث الباب تتعلق بلفظ الترجمة، وبما اشتملت عليه، ولما كان في الآية أن الوحي إليه نظير الوحي إلى الأنبياء قبله، ناسب تقديم ما يتعلق بها، وهو صفة الوحي وصفة حامله، إشارة إلى أن الوحي إلى الأنبياء لا تباين فيه، فحسن إيراد هذا الحديث عقب حديث الأعمال الذي تقدم التقدير بأن تعلقه بالآية الكريمة أقوى تعلق<sup>51</sup>.

وكما سبق فإن ابن حجر قد نقل في رد هذا الاعتراض جواب الكرمانى قبله، ثم علق عليه بما يفيد تضعيفه له، ثم أورد الإجابة التي يراها أقوى في دفع هذا الاعتراض، ولكن لم يجزم بها. وملخص ذلك أن هناك جوابين لدفع هذا الاعتراض، الأول: أن في الحديث بيان لكيفيتين لإتيان الوحي، وهذا يشمل البداية وغيرها. والثاني: أنه لا يلزم تعلق جميع أحاديث الباب بالترجمة، وتميز جواب ابن حجر في دفع هذا الاعتراض أنه فصل الوجه الثاني.

وإضافة إلى ما ساقه ابن حجر من الإجابات عن هذا الاعتراض، هناك إجابات أخرى أوردتها بعض الشراح، وهي كما يلي:

أ- قال البرماوي (ت: 831هـ): "قال الإسماعيلي في المستخرج: إن هذا الحديث الذي صدر به البخاري لا يصلح لترجمة بدء الوحي، إنما يصلح أن لو قال: باب: كيف يأتي الوحي؟ نعم، الحديث الذي بعده يناسبها. قلت: والأول أيضاً مناسب إذا كان ضبطه: بُدُوْ بالتشديد، إذ المراد حينئذ: أنه في ظهوره لذلك، على أنه قد سبق أن بعض الترجمة إذا نقصت عما في الباب لا تضر بخلاف العكس"<sup>52</sup>.

ب- وقال الكوراني (ت: 893هـ): "فإن قلت: الباب موضوع لبيان بدء الوحي، وليس في الحديث ذكر البدء؟ قلت: سؤاله عن كيفية إتيان الوحي يدخل فيه الابتداء وغيره وكذا جوابه؛ لأن حالة البدء لا تخلو عن تينك الحالتين...، على أنهم قالوا: لا يلزم أن يكون في كل حديث ذكر في الباب دلالة على الترجمة، بل إذا وجد حديث واحد كفى، وحديث عائشة بعده صريح في بدء الوحي، لكن الأول هو الوجه"<sup>53</sup>.

ويتلخص مما سبق أن الشراح ذكروا جوابين لدفع هذا الاعتراض، الأول: أن في الحديث بيان لكيفيتين لإتيان الوحي، وهذا يشمل البداية وغيرها. والثاني: أنه لا يلزم تعلق جميع أحاديث الباب بالترجمة. وتميز جواب ابن حجر في دفع هذا الاعتراض أنه فصل الوجه الثاني أكثر من غيره.

<sup>51</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 19.

<sup>52</sup> البرماوي، اللامع الصبيح، ط 1، ج 1، ص 40.

<sup>53</sup> الكوراني، أحمد بن إسماعيل، الكوثر الجاري إلى رياض البخاري، ط 1، ج 1، ص 36.

### 3.4 الاعتراض الرابع:

أورد ابن حجر هذا الاعتراض والجواب عليه بقوله: "فإن قيل ما مناسبة حديث أبي سفيان<sup>54</sup> في قصة هرقل بدء الوحي؟ فالجواب أنها تضمنت كيفية حال الناس مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في ذلك الابتداء، ولأن الآية المكتوبة إلى هرقل للدعاء إلى الإسلام ملتزمة مع الآية التي في الترجمة، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ الآية [النساء: 163]. وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ الآية [الشورى: 13]. فبان أنه أوحى إليهم كلهم أن أقيموا الدين، وهو معنى قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية [آل عمران: 64]. ومن خلال ما سبق يتضح أن ابن حجر أورد هذا الاعتراض على شكل تساؤل بصيغة شرط مبني للمجهول "فإن قيل"، ولم يذكر اسم المعترض، ثم أجاب عنه بأن المناسبة بين حديث قصة هرقل وترجمة (كيف بدأ الوحي) هي أن فيه بيانا لحال الناس في بداية الوحي. وهذه الإجابة استعان فيها ابن حجر بالآيات التي جاءت في معناها؛ لبيان وجه اختياره لها.

وهناك إجابات أخرى عن هذا الاعتراض ذكرها غيره من الشراح، وهي كما يلي:

- أ- قال ابن الملقن (ت: 804هـ): "هذا الحديث وجه مناسبه للباب عدم اتهامه بالكذب، وأنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله تعالى، وأيضا فهو مشتمل على ذكر آيات أنزلت على من تقدم من الأنبياء، وعلى ذكر جملة من أوصاف من يوحى إليه"<sup>55</sup>.
- ب- وقال البرهماوي (ت: 831هـ): "واعلم أن مناسبة الحديث لترجمة (بدء الوحي): أن أبا سفيان ذكر من اتبعه في بدء نبوته وهلم جرا، وهذا كاف مع انضمامه لما في الباب صريحا"<sup>56</sup>.
- ت- وقال العيني (ت: 855هـ): "قيل إن قصة أبي سفيان مع هرقل إنما كانت في أواخر عهد البعثة، فما مناسبة ذكرها لما ترجم عليه الباب وهو كيفية بدء الوحي؟ وأجيب بأن كيفية بدء الوحي تعلم من جميع ما في الباب، وهو ظاهر لا يخفى"<sup>57</sup>.

وخلاصة هذه الأجوبة، أن ابن الملقن يرى أن المناسبة بين حديث قصة هرقل وترجمة (كيف بدأ الوحي)- تكمن في ثلاثة نقاط، وهي: "عدم اتهامه -صلى الله عليه وسلم- بالكذب، وأيضا ذكر آيات أنزلت على من تقدم من الأنبياء، وذكر جملة من أوصاف من يوحى إليه". والبرهماوي يرى أن المناسبة تكمن في ذكر أبي سفيان من اتبع

<sup>54</sup> البخاري، المسند الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، ج1، ص8، رقم (7).

<sup>55</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط1، ج2، ص369.

<sup>56</sup> البرهماوي، اللامع الصحيح، ط1، ج1، ص84.

<sup>57</sup> العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج1، ص95.

النبي -صلى الله عليه وسلم- في بدء نبوته. وهذه الإجابات يبدو أنها لا تختلف مع ما ذكره ابن حجر "أن فيه بيانا لحال الناس في بداية الوحي"، فجميعها متعلق بما ذكره. وأما العيني فيرى أن المناسبة تعلم من جميع ما في الباب من الأحاديث، وليس من حديث واحد، وهذا يفهم منه أنه لا يرى مناسبة ظاهرة بين حديث قصة هرقل وترجمة الباب. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاعتراض لم ينسب إلى أحد عند جميع من سبق ذكره من الشراح.

### 3.5 الاعتراض الخامس<sup>58</sup>:

قال الإمام البخاري: "باب زيادة الإيمان ونقصانه، وقول الله تعالى: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: 13]، ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: 31]، وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: 3]، فإذا ترك شيئاً من الكمال فهو ناقص"<sup>59</sup>.

قال الحافظ ابن حجر مبيناً الاعتراض على هذه الترجمة: "اعترض عليه بأن آية: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ﴾ [المائدة: 3]، لا دليل فيها على مراده، لأن الإكمال إن كان بمعنى إظهار الحجّة على المخالفين، أو بمعنى إظهار أهل الدين على المشركين، فلا حجة للمصنف فيه، وإن كان بمعنى إكمال الفرائض لزم عليه أنه كان قبل ذلك ناقصاً، وأن من مات من الصحابة قبل نزول الآية كان إيمانه ناقصاً، وليس الأمر كذلك لأن الإيمان لم يزل تاماً"<sup>60</sup>.

ثم أجاب عن هذا الاعتراض بقوله: "الكمال ليس نصاً في الزيادة بل هو مستلزم للنقص فقط، واستلزامه للنقص يستدعي قبوله الزيادة، ومن ثم قال المصنف: فإذا ترك شيئاً من الكمال فهو ناقص". ثم قال: "ويوضح دفع هذا الاعتراض جواب القاضي أبي بكر ابن العربي<sup>61</sup>: "بأن النقص أمر نسبي، لكن منه ما يترتب عليه الدم، ومنه ما لا يترتب، فالأول: ما نقصه بالاختيار، كمن علم وظائف الدين ثم تركها عمداً. والثاني: ما نقصه بغير اختيار كمن لم يعلم، أو لم يكلف، فهذا لا يدم، بل يحمّد من جهة أنه كان قلبه مطمئناً بأنه لو زيد لقبول، ولو كلف لعمل، وهذا

<sup>58</sup> تم إدراج هذا الاعتراض ضمن الاعتراضات بنفي المطابقة بين الترجمة والدليل، بناء على رأي من يقول إن الآيات، والأحاديث المعلقة، وكذلك الآثار - مترجم لها، وهو ما جرى عليه: ابن المنير، وابن جماعة، والكرماني، العيني. وأما ابن حجر فيرى أنها في الأصل مترجم بها، حيث قال: "والمذكور بالعرض والتبع: الآثار الموقوفة، والأحاديث المعلقة، نعم والآيات الكريمة، فجميع ذلك مترجم به. إلا أنها إذا اعتبرت بعضها مع بعض واعتبرت أيضاً بالنسبة إلى الحديث يكون بعضها مع بعض، منها مفسّر ومنها مفسّر، فيكون بعضها كالمترجم له باعتبار". ابن المنير، أحمد بن محمد الإسكندراني، المتواري علي تراجم أبواب البخاري، ص 61. وابن جماعة، محمد بن إبراهيم، مناسبات تراجم البخاري، الهند: دار السلفي ص 35. والكرماني، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 42. والعيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج 2، ص 81. وابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ص 19.

<sup>59</sup> البخاري، المسند الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، ط 1، ج 1، ص 17.

<sup>60</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 104.

<sup>61</sup> لم نقف على هذا النقل في كتب القاضي ابن العربي المطبوعة.

شأن الصحابة الذين ماتوا قبل نزول الفرائض، ومحصله: أن النقص بالنسبة إليهم صوري نسبي، وهم فيه رتبة الكمال من حيث المعنى<sup>62</sup>.

ويظهر مما سبق ذكره أن ابن حجر ذكر اسم المعترض -وهو الإسماعيلي- ضمن إيراده للاعتراض، وأجاب على الاعتراض بإجابة مختصرة من عنده، ثم استعان بجواب ابن العربي قبله؛ لتقوية ما ذهب إليه، حيث رأى فيه تفصيلاً للمسألة وتوضيحاً لها. وملخص ذلك أن الآية ليست صريحة في نقصان الإيمان، ولكنها دالة عليه بالالتزام؛ لأن الكمال يستلزم النقصان، واستلزامه للنقص يستدعي قبوله للزيادة، لأن الشيء إذا قبل أحد الضدين، لا بد وأن يقبل الضد الآخر، وهذا هو وجه دلالة الآية على زيادة الإيمان ونقصانه.

وهناك إجابات أخرى عن هذا الاعتراض ذكرها غيره من الشراح، وهي كما يلي:

أ- قال ابن بطال (ت: 449هـ): "الآية) حجة في زيادة الإيمان ونقصانه؛ لأن هذه الآية نزلت يوم عرفة في حجة الوداع، يوم كملت الفرائض والسنن واستقر الدين، وأراد الله قبض نبيه، فدلّت هذه الآية، أن كمال الدين إنما حصل بتمام الشريعة، فمن حافظ على التزامها فإيمانه أكمل من إيمان من قصر في ذلك وضيق، ولذلك قال البخاري: فإذا ترك شيئاً من الكمال فهو ناقص<sup>63</sup>.

ب- وقال ابن الملقن (ت: 804هـ): "وكمال الدين إنما يحصل بتمام الشريعة، فتصور الكمال يقتضي تصور النقصان، وليس المراد: التوحيد، لوجوده قبل نزول الآية، فالمراد الأعمال، فمن حافظ عليها فإيمانه أكمل من إيمان من قصر<sup>64</sup>.

ت- وقال البرماوي (ت: 831هـ) نقلاً عن الزركشي في التنقيح: "نازعه الإسماعيلي في إدخالها الترجمة؛ إذ لا شك أن الكمال يستلزم النقصان قبله، والتوحيد كان كاملاً قبل نزول هذه الآية، وإنما تجدد الحجج، وهو عمل محض". ثم أجاب قائلاً: "إنما لم يقل: (وقوله) كما في الآية قبلها؛ لأن تلك صريحة في المراد منه، وهو الزيادة، وهذه ليست صريحة في القصد، وهو النقصان بل يستلزمه؛ لأن الشيء إذا قبل أحد الضدين قبل الضد الآخر، فلهذا قال: (فإذا ترك شيئاً) إلى آخره<sup>65</sup>.

ث- وقال العيني (ت: 855هـ): "ثم إنه قال: "وقال... بلفظ الماضي ولم يقل: "وقوله"... على أسلوب أخويه، لأن الغرض منه ما هو لازمه، وهو بيان النقصان، والاستدلال به على أن الإيمان كما تدخله الزيادة فكذلك يدخله النقصان، لأن الشيء إذا قبل أحد الضدين لا بد وأن يقبل الضد الآخر، وبين ذلك بقوله: (فإذا ترك

<sup>62</sup> المرجع نفسه، ج1، ص104.

<sup>63</sup> ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ط2، ج1، ص102.

<sup>64</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط1، ج1، ص129.

<sup>65</sup> البرماوي، اللامع الصحيح، ط1، ج1، ص256.

شيئا من الكمال فهو ناقص) ، بخلاف ما تقدم من الآيتين، فإن المراد منهما إثبات الزيادة تصرّحاً لا استلزاماً، لأن الزيادة مصرحة فيهما بخلاف الآية الثالثة، فإن الصريح فيها الكمال الذي يقابله النقصان، وهو يفهم منه التزاماً لا صريحاً. ولما كان الباب مترجماً بزيادة الإيمان ونقصانه، احتج على الزيادة بصريح الآيتين، وعلى النقصان بالآية الثالثة بطريق الاستلزام<sup>66</sup>.

فيتضح مما سبق اتفاق الشراح على أن الآية ليست صريحة في نقصان الإيمان، ولكنها دالة عليه بالالتزام؛ لأن الكمال يستلزم النقصان، واستلزامه للنقص يستدعي قبوله للزيادة، لأن الشيء إذا قبل أحد الضدين، لا بد وأن يقبل الضد الآخر، وهذا هو وجه دلالة الآية على زيادة الإيمان ونقصانه، والمعتز هو الإسماعيلي كما ورد في النقل عن الزركشي.

#### 4. المبحث الثالث: الاعتراض بأن الترجمة مكررة

أورد ابن حجر اعتراضاً واحداً يندرج تحت تكرار الترجمة، والمراد به ذكر الترجمة ثم إعادة مرة أخرى بلفظها، أو بمعناها، أو إعادة الترجمة والحديث معاً. ويتعلق بقول الإمام البخاري: "باب زيادة الإيمان ونقصانه، ثم ساق حديث أنس، عن النبي ﷺ قال: «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن ذرة من خير» قال أبو عبد الله: قال أبان، حدثنا قتادة، حدثنا أنس، عن النبي ﷺ: «من إيمان» مكان «من خير»<sup>67</sup>.

قال ابن حجر موضحاً هذا الاعتراض: "قوله باب زيادة الإيمان ونقصانه) تقدم له قبل بستة عشر باباً (باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال)، وأورد فيه حديث أبي سعيد الخدري بمعنى حديث أنس الذي أورده هنا، فتعقب عليه بأنه تكرار<sup>68</sup>. ثم أجاب عنه بقوله: "وأجيب عنه بأن الحديث لما كانت الزيادة والنقصان فيه باعتبار الأعمال، أو باعتبار التصديق- ترجم لكل من الاحتمالين، وخص حديث أبي سعيد بالأعمال؛ لأن سياقه ليس فيه تفاوت بين الموزونات، بخلاف حديث أنس؛ ففيه التفاوت في الإيمان القائم بالقلب من وزن الشعيرة والبرة والذرة"<sup>69</sup>.

وحديث أبي سعيد الخدري المذكور هو ما رواه الإمام البخاري من طريقه، عن النبي ﷺ قال: «يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان،

<sup>66</sup> العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج1، ص258.

<sup>67</sup> البخاري، المسند الصحيح، كتاب: الإيمان، ج1، ص17، رقم (44).

<sup>68</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1، ص103.

<sup>69</sup> المرجع نفسه، ج1، ص103.

فيخرجون منها قد اسودوا، فيلقون في نهر الحيا، أو الحياة - شك مالك - فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية» قال وهيب: حدثنا عمرو: الحياة، وقال: «خردل من خير»<sup>70</sup>.

وخلاصة الجواب، أن هذا الحديث تحتل الزيادة والنقصان فيه الأعمال، أو التصديق، فخص الإمام البخاري حديث أبي سعيد بالأعمال؛ لأن سياقه في الموزونات، وخص حديث أنس بالتصديق؛ لأن سياقه في الإيمان القائم بالقلب.

وهذا الاعتراض لم يشر إليه الشراح قبل ابن حجر، فهو أول من ذكره، ولكن كانت إجابته عنه مجملة وتحتاج إلى مزيد بيان، وقد جاء بعده من المعاصرين الشيخ الكشميري، وفصل الإجابة فيه، وأزال الإشكال عن الترجمتين، وأوضح الفرق بين الحديثين<sup>71</sup>.

#### 5. المبحث الرابع: الاعتراض بأن الترجمة مشعرة بتقوية مذهب باطل

أورد ابن حجر اعتراضا واحدا يندرج تحت الترجمة المشعرة بتقوية مذهب باطل، ويتعلق بقول الإمام البخاري: "باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر"<sup>72</sup>، حيث قال مبينا الاعتراض: "اعترض عليه بأنه يقوي مذهب الإحباطية الذين يقولون إن السيئات يبطلن الحسنات"<sup>73</sup>. ثم أجاب عنه بقوله: "فقوله: (أن يحبط عمله) أي يحرم ثواب عمله؛ لأنه لا يثاب إلا على ما أخلص فيه"<sup>74</sup>.

فهنا ابن حجر لم يذكر اسم المعترض ضمن إيراده للاعتراض، وأجاب على الاعتراض بإجابة مختصرة من عنده، ثم استشهد بكلام القاضي أبي بكر بن العربي؛ لتقوية ما ذهب إليه في رد مذهب الإحباطية، لما فيه من التفصيل والتقسيم للمسألة، حيث قسم الإحباط إلى قسمين:

أحدهما: إبطال الشيء للشيء وإذهابه جملة، كإحباط الإيمان للكفر، والكفر للإيمان وهذا إذهاب حقيقي.

ثانيهما: إبطال نسبي وهو إحباط الموازنة، إذا جعلت الحسنات في كفة والسيئات في كفة، فمن رجحت سيئاته وقف في المشيئة، إما أن يغفر له وإما أن يعذب، فالتوقيف إبطال ما، لأن توقيف المنفعة في وقت الحاجة إليها إبطال لها، والتعذيب إبطال أشد منه إلى حين الخروج من النار، ففي كل منهما إبطال نسبي، أطلق عليه اسم الإحباط مجازا،

<sup>70</sup> أخرجه البخاري، المسند الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال، ج 1، ص 13، رقم (22).

<sup>71</sup> الكشميري، محمد أنور شاه الهندي، 1426هـ/2005م، فيض الباري على صحيح البخاري، بيروت: دار الكتب العلمية، ط 1، ج 1، ص 172-175.

<sup>72</sup> البخاري، المسند الصحيح، ط 1، ج 1، ص 18.

<sup>73</sup> ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1، ص 110.

<sup>74</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 110.

وليس هو إحباط حقيقة؛ لأنه إذا أخرج من النار وأدخل الجنة عاد إليه ثواب عمله، وهذا بخلاف قول الإحباطية الذين سواوا بين الإحباطين، وحكموا على العاصي بحكم الكافر وهم معظم القدرية<sup>75</sup>.

فخلاصة الجواب، أن مقصود البخاري بهذا التبويب الرد على فريقين: الأول: القدرية والمعتزلة والخوارج ومن وافقهم، ممن يقول بأن المعاصي تبطل الحسنات بالكلية، وصاحب المعاصي مخلد في النار. والثاني: المرجئة وهم القائلون بأنه لا يضر مع الإيمان معصية، وأن إيمان العاصي والمطيع سواء، والترجمة واضحة في الرد عليهم، وأن بعض المعاصي تبطل بعض الحسنات، والمؤمن ينقص إيمانه بالمعاصي ولا يخلد في النار.

وهناك إجابات أخرى عن هذا الاعتراض ذكرها غيره من الشراح، وهي كما يلي:

أ- قال ابن بطل (ت: 449هـ): "وغرض البخاري في هذا الباب رد قول المرجئة: أن الله لا يعذب على شيء من المعاصي من قال: لا إله إلا الله، ولا يحبط عمله بشيء من الذنوب، ... وليس الحبط هاهنا بمخرج من الإيمان، وإنما هو نقصان منه"<sup>76</sup>.

ب- وقال الكرمانى (ت: 786هـ): "قوله: (يحبط) أي يبطل، فإن قلت: القول بإحباط المعاصي للطاعات من قواعد أهل الاعتزال، فما وجه قول البخاري بذلك؟ قلت: هذا الإحباط ليس بذلك؛ إذ المراد به الإحباط بالكفر، أو بعدم الإخلاص ونحوه ... قال النووي: المراد بالحبط نقصان الإيمان، وإبطال بعض العبادات، لا الكفر"<sup>77</sup>.

ت- وقال ابن رجب الحنبلي (ت: 795هـ): "مراد البخاري بهذا الباب: الرد على المرجئة بأن المؤمن يقطع لنفسه بكمال الإيمان، وأن إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل، وأنه لا يخاف على نفسه النفاق العملي مادام مؤمناً". ثم ساق جملة من الأدلة فيها حبوط الأعمال الصالحة ببعض الذنوب وختم بقوله: "وهذا يدل على أن بعض السيئات تحبط بعض الحسنات، ثم تعود بالتوبة منها"<sup>78</sup>.

ث- وقال ابن الملقن (ت: 804هـ): "المراد بالحبط: نقصان الإيمان وإبطال بعض العبادات لا الكفر، فإن الإنسان لا يكفر ويخرج عن الملة إلا بما يعتقد، أو يفعله عالماً بأنه يوجب الكفر... مقصود البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم الباطل: إن الله تعالى لا يعذب على شيء من المعاصي من قال: لا إله إلا الله، ولا يحبط شيء من أعمالهم بشيء من الذنوب، وإن إيمان العاصي والمطيع سواء"<sup>79</sup>.

<sup>75</sup> المرجع نفسه، ج 1، ص 110.

<sup>76</sup> ابن بطل، شرح صحيح البخاري، ط 2، ج 1، ص 110-112.

<sup>77</sup> الكرمانى، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، ط 1، ج 1، ص 187.

<sup>78</sup> ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، 1417هـ/1996م، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الغرباء: مكتبة الأثرية، ط 1، ج 1، ص 192-197.

<sup>79</sup> ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط 1، ج 3، ص 154-167.

ج- وقال البرماوي (ت: 831هـ): " (باب خوف المؤمن أن يجبط عمله)، أي: يبطل، ومراده أن يجبط بكفر أو نحوه، لا بمطلق المعصية، فإن ذلك من قول المعتزلة"<sup>80</sup>.

فمن خلال ما سبق يتضح أن الشراح قد اتفقوا على أن مقصود البخاري بهذا التوبيخ الرد على فريقين: الأول: القدريّة والمعتزلة والخوارج ومن وافقهم، ممن يقول بأن المعاصي تبطل الحسنات بالكلية، وصاحب المعاصي مخلد في النار. والثاني: المرجئة وهم القائلون بأنه لا يضر مع الإيمان معصية، وأن إيمان العاصي والمطيع سواء، والترجمة واضحة في الرد عليهم، وأن بعض المعاصي تبطل بعض الحسنات، والمؤمن ينقص إيمانه بالمعاصي ولا يخلد في النار.

## 6. الخاتمة وفيها أهم النتائج:

في ختام هذا البحث هذه إشارة إلى أهم النتائج التي توصل إليها، وهي كما لي:

أ- عدد الاعتراضات على تراجم الإمام البخاري في كتاب بدء الوحي، وكتاب الإيمان، التي ذكرها الحافظ ابن حجر في كتابه "فتح الباري" بلغت ثمانية اعتراضات (8)، خمسة (5) منها في كتاب بدء الوحي، وثلاثة (3) في كتاب الإيمان، من مجموع إحدى وأربعين (41) ترجمة في الكتابين.

ب- انقسمت هذه الاعتراضات على أربعة أنواع، وهي: إهمال الدليل، وتحتة اعتراض واحد (1)، ونفي المطابقة بين الترجمة والدليل، وتحتة خمسة اعتراضات (5)، وتكرار الترجمة، وتحتة اعتراض واحد (1)، وإشعار الترجمة بتقوية مذهب باطل، وتحتة اعتراض واحد (1).

ت- سبعة (7) من هذه الاعتراضات الثمانية (8) تمت الإشارة إليها والإجابة عليها من قبل أكثر شراح صحيح البخاري، إلا أن ابن حجر يتميز في رد الاعتراضات بتفصيل الجواب وتوضيحه. وانفرد ابن حجر بالإشارة إلى اعتراض واحد (1) من الاعتراضات الثمانية (8)، وهو الاعتراض بتكرار الترجمة، الذي ورد تحت المبحث الثالث.

ث- سلك الحافظ ابن حجر في دفع الاعتراضات على التراجم منهجا متنوعا في الاستدلال؛ جمع فيه بين الاستدلال بالقرآن الكريم، وبالسنة النبوية، والأدلة العقلية، وعلم أصول الفقه، وعلوم الحديث.

ج- يستعمل ابن حجر أقوال بعض الشراح في دفعه الاعتراضات بأساليب مختلفة، فأحيانا يستحسنها ويقرها، وقد يزيد عليها، وأحيانا يذكرها ويتعقبها ثم يذكر الجواب الذي يراه صوابا، وأحيانا يذكر جوابه هو ثم يوضحه بأقوالهم.

<sup>80</sup> البرماوي، اللامع الصبيح، ط1، ج1، ص273.

ح- يذكر ابن حجر اسم المعتزض غالباً، وقد لا يسمي المعتزض ويكتفي بقول: "واعترض عليه" أو "قيل"، فجميع الاعتراضات الثمانية (8) تم نسبتها إلى قائلها باستثناء اعتراض واحد (1)، وهو الاعتراض الرابع، من المبحث الثاني، حيث لم ينسب إلى أحد عند جميع الشراح.

خ- يورد الاعتراض على شكل تساؤل، ثم يجيب عليه، وقد ينقل إجابة غيره أحياناً، ويحيل على المصدر. وقد يذكر الجواب أحياناً ولا يجزم به، ويقول: (يحتمل كذا)، وقد يذكر عدة احتمالات بصيغة (قيل كذا).

د- يلتمس ابن حجر للإمام البخاري مخرجا ما وجد إلى ذلك سبيلاً، حيث لم يوافق على جميع الاعتراضات الثمانية وردها.

## 7. الخلاصة: جداول ورسوم توضيحية للبحث


أولاً: عدد تراجم وأحاديث الدراسة موزعة على الكتب من صحيح البخاري

أ. الجدول:

الكتاب	كتاب بدء الوحي	كتاب الإيمان
عدد التراجم	1	40
عدد الأحاديث	7	51
المجموع	41	58

ب. الرسم البياني:






ثانياً: عدد الاعتراضات على التراجم موزعة على الكتب من صحيح البخاري

أ. الجدول:

الكتاب	كتاب بدء الوحي	كتاب الإيمان
عدد الاعتراضات على التراجم	5	3
المجموع	8	

ب. الرسم البياني:




ثالثاً: أنواع الاعتراضات على التراجم

أ. الجدول:

نوع الاعتراض	عدد الاعتراضات

1	إهمال الدليل
5	نفي المطابقة بين الترجمة والدليل
1	تكرار الترجمة
1	إشعار الترجمة بتقوية مذهب باطل
8	المجموع

ب. الرسم البياني:



رابعاً: جدول عام لبيانات البحث

الكتاب	عدد التراجم	عدد الأحاديث	عدد الاعتراضات على التراجم
كتاب بدء الوحي	1	7	5
كتاب الإيمان	40	51	3
المجموع	41	58	8

### REFERENCES(المصادر والمراجع)

- [1] Abu Dawood, Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani, 1430H/2009M, *Sunan Abi Dawood*. Edited by: Shuaib Al-Arnaout, Beirut, Dar Al-Resalah Al-Alameya.

- [2] Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed Al-Hanafi, (n.d), *Umdat Al-Qari, Sharh Sahih Al-Bukhari*, Beirut, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.
- [3] Al-Ansari, Zakaria bin Muhammad Al-Masry, 1426H/2005M, *Minhat Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari*. Edited by: Suleiman Al-Azmi, Al-Riyadh, Al-Rushd Library.
- [4] Al-Barmawi, Muhammad bin Abdul-Daim, 1433H/2012M, *Al-Lami` Al-Sabih*, in the explanation of Sahih Al-jami', Edited by: Nour Al-Din Talib, Syria, Dar Al-Nawader.
- [5] Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, 1422H, *Al-Musnad Al-Sahih*. Edited by: Muhammad Zuhair Al-Nasser, Jeddah, Dar Touq Al-Najat.
- [6] Al-Kashmiri, Muhammad Anwar Shah Al-Hindi, 1426H/2005M, *Fayd Al-Bari on Sahih Al-Bukhari*. Edited by: Muhammad Badr Alem, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- [7] Al-Kirmani, Muhammad bin Youssef, 1356H/1937M, *Al-Kawakib Al-Darari in the explanation of Sahih Al-Bukhari*. Beirut, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.
- [8] Al-Kurwani, Ahmed bin Ismail, 1429H/2008M, *Al-Kawthar Al-Jarri to Riyadh Al-Bukhari Hadiths*. Edited by: Ahmed Ezzo Inaya, Beirut, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.
- [9] Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa, 1395H/1975M, *Sunan Al-Tirmidhi*, Edited by: Ahmed Shaker, Cairo, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press.
- [10] Al-Zahrani, Muhammad bin Matar, 1417H/1996M, *Tadwin Al-Sunnah, its origin and development from the first century to the end of the ninth century AH*. Al-Riyadh, Dar Al-Hijrah.
- [11] Ibn Abd Al-Bar, Youssef Ibn Abdullah al-Namari, 1378H, *Al-Tamheed Lima Fi Al-Muwatta*. Edited by: Mustafa al-Alawi, Morocco, Ministry of Al-Awqaf.
- [12] Ibn Al-Mulaqin, Omar bin Ali, 1429H/2008M, *Al-Tawdhih Li Sharh Al-Jami' Al-Sahih*. Edited by: Dar Al-Falah for Scientific Research, Damascus, Dar Al-Nawader.
- [13] Ibn Al-Munayir, Ahmed bin Muhammad Al-Iskandarani, (n.d), *Al-Muttawari 'Ala Tarajim Abwab Al-Bukhari*. Edited by: Salah Al-Din Maqbool, Kuwait, Al-Mu'alla Library.
- [14] Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Al-Asqalani, 1379H, *Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari*, Beirut, Dar Al-Maarifa.
- [15] Ibn Jama'a, Mohamad Bin Ibrahim, 1984M, *Munasabat Tarajim Al-Bukhari*. Edited by: Mohamad Ishaq Al-salafi, India, Dar Al-Salafia.
- [16] Ibn Majah, Muhammad bin Yazid al-Qazwini, (n.d), *Sunan Ibn Majah*, Edited by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Cairo, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.

- [17] Ibn Rajab, Abd al-Rahman bin Ahmed, 1417H/1996M, *Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari*. Edited by: Mahmoud bin Shaaban, Al-Madinah, Al-Ghuraba Al-Atharia Library.
- [18] Abu Zahou, Muhammad Muhammad, 1378H, *Al-Hadith and Al-Mohadithoon*. Cairo, Dar Al-Fikr Al-Arabi.
- [19] Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din, 1985M, *Irwa al-Ghalil in the graduation of the hadiths of Manar al-Sabil*, Beirut, The Islamic Office.
- [20] Al-Khatib Al-Baghdadi, Ahmed bin Ali, 1422H/2002M, *The History of Baghdad*, Edited by: Bashar Awad, Beirut, Dar Al-Gharb Al-Islami.
- [21] Al-Nuristani, Muhammad Muhammadi, (n.d), *Introduction to Sahih Al-Imam Al-Bukhari*, Kuwait: Al-Itqan Office.
- [22] Al-Omari, Akram bin Dia, (n.d), *Researches in the History of the Honorable Sunnah*. Beirut, Bisat.
- [23] Ibn Asaker, Ali bin Al-Hasan, 1415H/1995M, *The History of Damascus*. Edited by: Amr bin Gharamah Al-Amrawi, Beirut, Dar Al-Fikr.
- [24] Ibn Battal, Ali bin Khalaf, 1423H/2003M, *Explanation of Sahih Al-Bukhari*, Edited by: Yasser bin Ibrahim, Al- Riyadh, Al-Rushd Library.
- [25] Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Nisaburi, (n.d), *Al-Sahih Al-Musnad*. Edited by: Muhammad Fouad Abdul-Baqi, Beirut, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi.